[334] ابن أشيم، عن بعض أصحابه، قال: أصاب رجل غلامين في بطن، فهنأه أبو عبد الله عليه السلام ثم قال: أيهما أكبر ؟ فقال: الذي خرج أولا، فقال أبو عبد الله عليه السلام: الذي خرج آخرا هو أكبر ! أما تعلم أنها حملت بذاك أولا وأن هذا دخل على ذاك فلم يمكنه أن يخرج حتى خرج هذا ؟ فالذي يخرج آخرا هو أكبرهما (1). المناقب: مرسلا مثله (2). بيان: لم أر قائلا به، ولعله ليس غرضه عليه السلام الكبر الذي هو مناط الاحكام الشرعية. 4 - الكافي: عن العدة، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن وهب، عن أبي عبد الله عليه السلام قال أمير المؤمنين عليه السلام: يعيش الولد لستة أشهر ولسبعة أشهر ولتسعة أشهر، ولا يعيش لثمانية أشهر (3). 5 - ومنه: عن علي بن محمد، عن صالح بن أبي حماد، عن يونس بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن سيابة، عمن حدثه، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألته عن غاية الحمل بالولد في بطن امه كم هو ؟ فإن الناس يقولون: ربما يبقى (4) في بطنها سنين، فقال: كذبوا، أقصى حد الحمل تسعة أشهر لا يزيد لحظة، ولو زاد ساعة لقتل أمه قبل أن يخرج (5). 6 - ومنه: عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسن، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن محمد بن مسلم، قال: كنت جالسا عند أبي عبد الله عليه السلام إذ دخل يونس ابن يعقوب، فرأيته يئن، فقال له أبو عبد الله عليه السلام: مالي أراك تئن ؟ قال: طفل لي تأذيت به الليل أجمع. فقال له أبو عبد الله عليه السلام: يا يونس ! حدثني أبي محمد بن علي عن آبائه عليهم السلام عن جدي رسول الله صلى الله عليه واله أن جبرئيل نزل عليه ورسول الله وعلي

_____ (1) الكافي: ج 6، ص 53. (2) المناقب: ج 4، ص 270. (3) الكافي: ج 6، ص 52. (4) في المصدر: بقى. (5) الكافي: ج 6، ص 52.

_____